

تاج العروس من جواهر القاموس

" عَلَيَّ إِذَا حُسِبَانِي إِذَا النَّفْسُ أَشْرَفَتْ عَلَيَّ طَمَعٍ أَوْ خَافَ شَيْئًا ضَمِيرُهَا وَحِسَابًا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْحِسَابُ فِي الْمُعَامَلَاتِ حِسَابًا لِأَنَّ زَيْدًا يُعْلَمُ بِهِ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ لَيْسَ فِيهَا زِيَادَةٌ عَلَى الْمِقْدَارِ وَلَا نَقْصَانٌ وَقَدْ يَكُونُ الْحِسَابُ مَصْدَرًا الْمُحَاسَبَةُ عَنْ مَكِّيٍّ وَيُفْهَمُ مِنْ عِبَارَةِ ثَعْلَبٍ أَنَّ زَيْدًا اسْمٌ مَصْدَرٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَإِذَا سَرَّيْتَ الْحِسَابَ " أَيُّ حِسَابِيهِ وَقَدْ وَقَعَ لَمْ يَكُنْ وَاقِعٌ فَهُوَ سَرَّيْتُ وَسُرَّعْتُ حِسَابًا إِذْ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُهُ حِسَابٌ وَاحِدٌ عَنْ مُحَاسَبَةِ الْآخَرِ لِأَنَّ زَيْدًا سُبْحَانَكَ لَا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ وَلَا شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ " أَيُّ بِغَيْرِ تَقْتِيرٍ وَلَا تَضْيِيقٍ كَقَوْلِكَ : فُلَانٌ يَنْفِقُ بِغَيْرِ حِسَابٍ أَيُّ يُوسِّعُ النَّفَقَةَ وَلَا يَحْسُبُهَا وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَفْسِيرِهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : بِغَيْرِ تَقْدِيرٍ عَلَى أَحَدٍ بِالنَّقْصَانِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بِغَيْرِ مُحَاسَبَةٍ أَيُّ لَا يَخَافُ أَنْ يَحَاسِبَهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ وَقِيلَ : بِغَيْرِ أَنْ حَسَبَ الْمُعْطَى أَنْ يُعْطِيَهُ أَعْطَاهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبْ فَجَاءَتْهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : مِنْ حَيْثُ لَا يُقَدَّرُ وَلَا يَطْنَسُ كَمَا تَنَسَّاهُ مِنْ حَسَبْتُ أَوْ حَسَبْتُ أَيُّ طَنَنْتُ وَجَاءَتْهُ أَنْ يَكُونَ مَأْخُذًا مِنْ حَسَبْتُ أَوْ حَسَبْتُ أَرَادَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْسُبْهُ لِنَفْسِهِ . كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَقَدْ أَغْفَلَهُ شَيْخُنَا . وَحَسَبَهُ أَيُّ ضَا حَسَبَةً مِثْلُ الْقِعْدَةِ وَالرَّكْبَةِ حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمَحْكَمِ وَابْنُ الْقَطَّاعِ وَالسَّرْقُسْطِيُّ وَابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ وَصَاحِبُ الْوَاعِي قَالَ النَّابِغَةُ : .

فَكَمَّ مَلَاتُ مَائَةً فِيهَا حَمَامَتُهَا ... وَأَسْرَعَتْ حَسَبَةً فِي ذَلِكَ الْعَدَدِ أَيُّ حِسَابًا وَرُويَ الْفَتْحُ وَهُوَ قَلِيلٌ أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا .

وَالْحِسَابُ وَالْحِسَابَةُ : عَدُّ الشَّيْءِ وَحَسَبَ الشَّيْءَ يَحْسُبُهُ حَسَبًا وَحِسَابًا وَحِسَابَةً أَوْ رَدَّهُ ابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ وَابْنُ الْقَطَّاعِ وَالْفَيْهْرِيُّ بِكَسْرِ هَيْنٍ أَيُّ فِي الْمَصَادِرِ الْمَذْكُورَةِ مَا عَدَا الْأَوْلِيَيْنِ : عَدَّهُ أَنْزَلَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِمَنْظُورِ بْنِ مَرْثَدِ الْأَسَدِيِّ : .

" يَا جُمْلُ أَسْفَيْتَ بِلَا حِسَابِهِ . "

" سُقِّيَا مَلِيكَ حَسَنِ الرَّبِّ بَابَهُ .

" قَتَلَتْني بِالذَّلِّ وَالخِلاَبَهُ وَأَوْرَدَ الجَوْهَرِيُّ : يا جُمْلُ
أَسْقَاكَ والصَّوَابُ ما ذَكَرْنَا والرِّبَابَةُ بالكسْرِ : القِيَامُ عَلَى
الشَّيْءِ بإصْلَاحِهِ وتَرْبِيَّتِهِ وحَاسِبُهُ مِنَ المُحَاسِبَةِ . وَرَجُلٌ حَاسِبٌ مِنْ
قَوْمٍ حُسْبٍ وَحُسَّابٍ وَالْمَعْدُودُ : مَحْسُوبٌ يُسْتَعْمَلُ عَلَى أَصْلِهِ .
وعلى حَسَبِ مُحَرِّكَةٍ وهو فَعَلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِثْلُ نَفَضَ بِمَعْنَى
مَنْفُوضٍ حَكَاهُ الجَوْهَرِيُّ وصَرَّحَ بِهِ كُرَاعٌ فِي المُجَرِّ [سَد] وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ
: لِيَكُنْ عَمَلُكَ بِحَسَبِ ذَلِكَ أَي عَلَى قَدْرِهِ وَعَدَدِهِ وَهَذَا بِحَسَبِ ذَا
أَي بِعَدَدِهِ وَقَدْرِهِ وَقَالَ الكِسَائِيُّ : ما أَدْرِي ما حَسَبُ حَدِيثِكَ أَي ما
قَدْرُهُ وَقَدْرٌ يُسَكَّنُ فِي ضَرْوَرَةِ الشُّعْرِ . وَمِنْ سَجَعَاتِ الأَسَاسِ : وَمَنْ
يَقْدِرُ عَلَى عَدِّ الرَّمْلِ وَحَسَبِ الحَصَى والأَجْرُ عَلَى حَسَبِ المُصَيَّبَةِ أَي
قَدْرَهَا . وَفِي لِسَانِ العَرَبِ : الحَسَبُ : العَدَدُ المَعْدُودُ . وَالْحَسَبُ وَالْحَسَبُ :
قَدْرُ الشَّيْءِ كَقَوْلِكَ : الأَجْرُ بِحَسَبِ ما عَمِلْتَ وَحَسْبِهِ وَكَقَوْلِكَ عَلَيَّ
حَسَبِ ما أَسَدَيْتَ إِلَيَّ شُكْرِي لَكَ . يَقُولُ : أَشْكَرُكَ عَلَى حَسَبِ بِلَائِكَ عِنْدِي
أَي عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ .

والْحَسَبُ مُحَرِّكَةٌ : ما تَعَدُّهُ مِنْ مَفَاخِرِ آيَاتِكَ قاله الجَوْهَرِيُّ
وعليه اقْتَصَرَ ابنُ الأَجْدَابِيِّ فِي الكَفَايَةِ وهو رَأْيُ الأَكْثَرِ وإطْلَاقُهُ عَلَيْهِ
عَلَى سَبِيلِ الحَقِيقَةِ وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ : إنَّما سُمِّيَتْ